



البيئة العمرانية بجزيرة الزمالك بين فكر الرأي العام والت規劃 المنظمة

The Urban Environment of Zamalek Island between Public Opinion Thought and Legislation Governin

Prof. Mohamed Salah El-Deen El-Saied¹, Assoc. Prof. Alaa M. Shams El-Deen El-Eashy² and Eng. Alaa Abdelhamid Abdelhamid Elmanzlawi³

¹*Dept. of Architecture, Faculty of Engineering, El-Mansoura University, E-mail:
drsalah2222@hotmail.com*

²*Dept.of Architecture, Faculty of Engineering, El-Mansoura University, E-mail:Arabeskarch@yahoo.com*

³*Dept.of Architecture, Misr Academy of Engineering and Technology, E-mail:Metarch2016@gmail.com*

Abstract- The urban environment represents to man the field which he lives and practices his different activities in. Man has managed to create an environment to suit all his requirements due to his accumulated experiences, leading to legislations and standards to regulate the process of preservation and planning for this urban environment, and whoever follows the develop in the urban environment in Egyptian cities notices the positive reflection on the traditional architectural heritage and how it sustains the human life with its different requirements, and also the environmental deterioration experienced by the new urban environment due to serious failure in applying legislations and standards of planning and executing them from the authorities in charge.

Knowing that the main objective of developing a system of urban legislation, is to find the tools available to the competent public authority which has the participation in planning and directing urban development operations and what relates to it of social and economic development with a focus on improving their efficiency and under what distinguishes it of the impact on individuals and communities, in addition to developing programs and development plans leading to creating and the evolution for a change.

The research concluded from extrapolating the case of contemporary urban environment in the island of Zamalek to the lack of any system aims to achieve the distinctive character of the contemporary urbanism, which means that the dominant feature is the inconsistency and chaos, leading to the presence of an urbanism which is inappropriate with social factors and not compatible with the functional aspects which clearly appeared in the disintegration of social relations, and increasing manifestations of social isolation which led to a band between them, and the loss of aesthetics, which represents the repetition of interfaces on the streets, making it the most boring and monotonous, and the loss of identity and distinctive character to it, that is, it can be said that these laws and legislations, Overall, did not help to put an end to the problems of urban island, and also the access to sustainable architecture which accomplishes the needs and requirements of society and thus achieve the continuity of the identity of the community stemming from his commitment to his faith, traditions and culture.

الكلمات المفتاحية:
البيئة العمرانية -
الت規劃 المنظمة -
الاحتياجات الإنساني

علمًا بأن الهدف الأساسي من وضع منظومة الت規劃 المنظمة، هو إيجاد آليات في متناول السلطة العامة المختصة تمتلك بموجبها القدرة الفعالة في تخطيط وتوجيه عمليات التنمية العمرانية، وما يتعلق بها من تنمية اجتماعية واقتصادية، مع التركيز على تحسين كفاءتها، وذلك بموجب ما تتميز بها من تأثير على الأفراد والمجتمعات، بالإضافة إلى تطوير البرامج والخطط التنموية المودية إلى إحداث التغير والتطور بها.
وقد خص البحث من خلال استقراء حالة البيئة العمرانية المعاصرة في جزيرة الزمالك إلى عدم وجود أي نظام يستهدف تحقيق طابع مميز للعمران المعاصر مما أدى إلى وجود عرمان لایلام العوامل الاجتماعية والتواهي الوظيفية.

المؤلف العربي:- تمثل البيئة العمرانية للإنسان المجال الذي يعيش فيه ويمارس فعالياته المختلفة وقد استطاع الإنسان بخبراته المتراكمة تهيئة هذه البيئة لتلقاء جميع متطلباته ومنه جاءت الت規劃 والمعايير لتنظم عملية الحفاظ التخطيطية لهذه البيئة العمرانية والمتبعة لنطورة البيئة العمرانية في المدن المصرية يلاحظ الانعكاس الإيجابي على البيئة العمرانية التقليدية التراثية وملائمتها للحياة الإنسانية بمتطلباتها المختلفة وأيضاً التدهور البني الذي تعشه البيئة العمرانية الجديدة نتيجة لقصور شديد من الجهات المختصة في تطبيق الت並同意 والمعايير التخطيطية المنظمة وتنفيذها بشكل علمي صحيح

3. التشريعات العمرانية في مصر

التنمية الحضرية المستدامة عملية متشعبة ومتعددة الأبعاد وهي تمثل إستراتيجية ذات غايات وأهداف محددة فهي تضرب بجذورها في كل جوانب الحياة بكل ما يميزها من قيم وعادات وسلوك وأساليب وأوضاع عمرانية واجتماعية واقتصادية ونظم سياسية وتقدم علمي وتقني بهدف تحقيق المتطلبات المختلفة للسكان والوصول بهم إلى وضع أفضل والتنمية الحضرية المستدامة بمفهومها الشامل هي (نقل المجتمع من الأوضاع القائمة إلى أوضاع أكثر قدماً لتحقيق أهداف محددة تسعى لرفع مستوى معيشة المجتمع وكل من كافة جوانبه عمرانياً واجتماعياً واقتصادياً وجمالياً وذلك عن طريق استغلال كافة الموارد والإمكانات المتاحة في تحقيق أهداف وحل مشكلات وتلبية احتياجات المجتمع في البيئات المختلفة) [2].

ويأتي دور التشريعات كقاعدة قانونية تضمن السلطة المختصة (السلطة التشريعية) حيث إنها الأداة الأولى لتطبيق برامج وخطط التنمية الحضرية المستدامة ويجب لا ينظر إلى التشريع نظرة قيسية تحول دون المساس به مما تؤدي به إلى الجمود بل يجب متابعة تعديل التشريع وتغييره وفقاً للظروف المتغيرة والمتطرفة في المجتمع التي هي هدف التشريع، والتختلف عن تتحققها يفقد التشريع مصداقته ودوره المرجو منه وتائي في مقدمة تلك التشريعات التشريعات العمرانية لتحمي وترتقي بمستوى الصحة العامة والتوابع الجمالية والمعنوية ومستوى المعيشة بوجه عام سواء على مستوى الفرد أو على مستوى المجتمع وكل مما ينعكس في النهاية على عمليات التنمية الحضرية المستدامة سواء على المستوى المحلي أو الإقليمي أو القومي.

3-1 مفهوم التشريعات العمرانية:

التشريعات العمرانية هي التي تنظم العمران في المدن والقرى وهي التي تحكم تصرفات الأفراد والجماعات في مجال العمران لتحقيق الأهداف التي تنشدها مشروعات التخطيط والتعديل والإسكان وضمان إقامة المباني مستوفاة للاشتراطات والمعايير التي تكفل أمن السكان وراحتهم وتتوفر مستازمات الصحة العامة بالإضافة إلى تحقيق جمال وتنسيق المدن والقرى [3] وتتولى المجالس المحلية أو الإدارات الهندسية بمحالس المدن تطبيق تلك التشريعات لتحقيق الأهداف التي تنشدها مشروعات التنمية الحضرية المستدامة للمدن وضمان إقامتها مستوفاة للشروط بهدف توفير بيئة عمرانية سلية وآمنة تراعي فيها التوابع الصحية والجمالية ومن أهمها (اشتراطات المناطق - اشتراطات تقسيم الأراضي - تشريعات المباني والإسكان - الصحة العامة والوقاية من الحرائق - الضوابط الخاصة بمنع التراخيص للمشروعات).

وهناك تشريعات لها أثراًها المباشر على الإسكان من حيث الكم وهي التشريعات الخاصة بالاشتراطات البنائية للمناطق والتي تحكم في حجم (كمية) المباني وارتفاعاتها في منطقة أو مدينة بعرض الآتي:

أ. تحديد الكثافة السكانية بغرض تحديد تعداد سكان المنطقة عن طريق التحكم في كمية المباني بها حتى لا يزيد عدد السكان عن العدد الذي يمكن توفير الخدمات له بالمنطقة (تعليمية - ترفيهية - صحيحة - تجارية - إدارية - بيئية - ... الخ).

ب. تحديد السعة المرورية حتى لا تزيد حركة المرور الناجمة عن تعداد سكان المنطقة (مساه - سيارات خاصة - وسائل النقل العام) عن سعة شوارع المنطقة حتى لا تشكل حرجة المرور مشكلة يصعب حلها.

ت. الحفاظ على التوابع البيئية عن طريق السماح لأشعة الشمس بالدخول إلى الطوابق السفلية من المباني خاصة في الشتاء.

ث. الحفاظ على التوابع الجمالية.

و مع بداية تنظيم الحركة العمرانية في مصر لجأت السلطات إلى مجموعة من التشريعات معظمها مستمد من النظم الأوروبيية والتي انتجت نسيجاً عمرانياً شبّه أوروباً فقد المدينة كثير من خصائصها التي يجب أن تتبع من العادات والتقاليد وطبيعة البلاد وقد صدر أو تشريع لتنظيم إعمال البناء وخطيط المدن في مصر عام 1878م تحت مسمى (لائحة مصلحة التنظيم) والتي تنص على ضرورة تهذيب حدي الطريق في معظم المدن والتحكم في البروزات وتحديد عروضها ووضع خطوط تنظيم للمباني ثم استبدلت هذه اللائحة بالأمر العالى الذي صدر في عام 1889م ولم يختلف عنها كثيراً ثم صدر قانون رقم 51 لسنة 1940م وقانون تقسيم الأراضي رقم 52 لسنة 1940م والخاص بتنظيم البناء وتوالى بعد ذلك صدور القوانين المنظمة للبناء وال عمران وكان أهمها القانون رقم 106 لسنة 1976م في شأن توجيه وتنظيم أعمال البناء والاحتياج التقنية لصادرة بقرار وزير الإسكان والمافق رقم 237 لسنة 1977م ثم صدر القانون رقم 3 لسنة 1982م في شأن التخطيط العمراني والذي أضاف بعض التعديلات على القانون رقم 106 لسنة 1976م الذي صدرت له مجموعة من القوانين التكميلية.

والذي ظهر بوضوح في تفكك العلاقات الاجتماعية وفقدان التواهي الجمالية الذي تمثل في تكرار الواجهات بالشوارع مما جعلها أكثر ميلاً ورتابة ومنه فقدان الهوية والطابع المميز لها أي أنه يمكن القول أن هذه القوانين والتشريعات إجمالاً لم تساعد على وضع حد لمشاكل الجزيرة العمرانية ومنه الوصول إلى عمارنة مستدامة تحقق احتياجات ومتطلبات المجتمع وبالتالي تحقيق استدامة لهوية المجتمع النابعة من تمسكه بعقيدته وتقاليده وثقافته.

1. المقدمة:

تكمّن أهمية القوانين والتشريعات في تنظيم وتلبية احتياجات المجتمع والأفراد لعوامل المنفعة العامة في إطار من التوازن بين احتياجات الأفراد والمجتمع المادي والمعنوية لذلك تعتبر القوانين المنظمة للعمران من الآليات الأساسية التي تؤدي إلى تحقيق عمارة متوافقة ومتلائمة مع احتياجات ومتطلبات أفراد المجتمع لكونها تتنظم (أعمال العيالي وحق الجوار والصحة العامة والأمن والراحة... الخ)، لذلك تعتبر هذه القوانين حجر الزاوية لتحقيق عمارة مستدامة لها هوية مميزة لل المجتمع وفي مصر تولى مجالس المدن أو الإدارات الهندسية بمحالس المدن تطبيق تلك التشريعات لتحقيق الأهداف المرجوة منها مع الأخذ في الاعتبار أن لكل منطقة اشتراطاتها الخاصة بها والمتوفّقة مع إمكاناتها ومحدودتها والمتباعدة مع متطلبات البيئة وعادات وتقالييد السكان حيث أنه لا يمكن تحديد الضوابط والاشتراطات وتعديلمها على مصر كله، فانعكس هذا الوضع على العمران ولاماحه وأوجد عمارة السمة الغالية لها هي الفوضى والتضارب في أشكال وأنماط المباني من حيث (حجم الكتل والإرتفاعات ومواد البناء... الخ)، أي أن العمارة فقدت صفة الاستدامة والاستدارية وأوجدت شعور بالعزلة وعدم التراضي بين السكان.

وقد خضع العمران في جزيرة الزمالك للقوانين العامة المنظمة للعمران في مصر عموماً فضلاً عن عدد من القوانين واللوائح الخاصة وبالرغم من أن هذه القوانين سواء العامة منها أو اللوائح الخاصة بمناطق الجزر التيلية أو المتعلقة بجزيرة الزمالك تبدو متكاملة من حيث تغطيتها لكل ما يتعلق بالعمران بل وبالطبع العمراني والحفاظ عليه فإنها لم تضع حداً لمشاكل الجزيرة العمرانية.

اعتمد منهج البحث إلى صياغة عدد من المحاور الرئيسية المحددة والتي يمكن من خلال دراستها تحقيق الأهداف، وهذه المحاور هي:-

المحور الأول: عرض مفهوم التشريعات العمرانية و مجالاتها المختلفة.

المحور الثاني: عرض لنماذج من القوانين المختلفة ولواجها التقنية في شأن توجيه

وتنظيم أعمال البناء والتي شملت دراسة الاشتراطات البنائية العامة، ثم دراسة توابع القصور في القانون (على مستوى جمهورية مصر العربية عامة وعلى مستوى منطقة حي الزمالك خاصة).

المحور الثالث: دراسة أثر التراخي في تطبيق القوانين والتشريعات المنظمة للبناء وال عمران في تشكيل البيئة العمرانية بجزيرة الزمالك.

2. الأهمية البحثية

إن المجتمع بأساسه يسعى إلى التنظيم ولو نظرنا إلى تعريف المجتمع لرأينا بأنه عبارة عن مجموعة من الأشخاص تحكمهم أنظمة وقوانين تحدد حقوقهم وواجباتهم [1] ومن هنا نلاحظ أن أي مجتمع لا يمكن أن يستقر أو ينمو ويتطور دون وجود القوانين التي تضبط علاقاته بعضها ببعض وكلما ازدادت تركيبة المجتمع تعقيداً كان لابد من تطور الأنظمة والقوانين بما يضمن استدارية و يومية المجتمع ومع هذا النمو الهائل للمجتمعات كان لابد للباحثين التطرق لموضوع التشريعات المنظمة والقوانين التي تحدد علاقات المجتمع و تضبط تصرفات أفراده و تنظم علاقائهم ببعضهم.

ووجد أن أغلب التشريعات المنظمة للعمران يتم استيرادها من الخارج بما لا يتلام مع المتطلبات الأساسية للبيئة المحلية واحتياجاتها وينطبق تلك التشريعات على كافة البيانات العمرانية المختلفة الخاصائص أدى إلى ظهور سلبيات كثيرة أدت إلى تدهور في خصائص البيئة العمرانية للمدينة المصرية.

هذا والناظر إلى البيئة العمرانية بجزيرة الزمالك تحديداً وما ألت إليه من الاتجاه إلى العشوائية وعدم التنظيم بما يمكن صورة سلبية عن المجتمع ومنه ظهرت مدى الحاجة إلى مراجعة الأنظمة التشريعية والقوانين المتعلقة بمجال التخطيط والبناء ودراسة أسباب هذه الآثار السلبية الناجمة وسبل معالجتها والآثار الإيجابية وسبل تعزيزها وتطويرها والحفاظ عليها.

(3-3) الأهداف العمرانية والاحتياجات

كما ذكرنا سابقاً التنمية المستدامة هي التنمية التي تقي بالاحتياجات الأجيال الحالية دون المساس أو التأثير على قدرة الأجيال القادمة للوفاء باحتياجاتهم من الموارد الطبيعية وبالتالي فهي تحقق توافق بين الاحتياجات الحالية الأساسية من (مسكن - ملبس - مشرب - وظيفة - ... الخ) والاحتياجات المستقبلية وذلك دون استنزاف الموارد الطبيعية [5] وتوثر العلاقة بين احتياجات المستخدم والمستثمر والقوانين والتشريعات على استدامة المنطقة.

لذا يجب أن يوضع في الاعتبار تكامل هذه الاحتياجات معًا دون تأثير لأحد منها على الآخر بل بحيث يكون التفكير في تلبية احتياجات المستخدم من خلال مشروعات المستثمر دون الإخلال بالقوانين والتشريعات: (انظر شكل 1 (أولا) المستخدمين).

وهم فئات السكان المستهدفين من التنمية العمرانية ليتوفر لهم نوعية الإسكان المناسب ويعتبر حصر مفهوم التنمية العمرانية في التصور الكمي مفهوماً فاسداً، فليس الهدف إضافة أكبر عدد من الوحدات السكنية دون النظر إلى نوعية البيئة العمرانية الناتجة التي يرجى لها النمو والاستدامة ولكن لابد من وضع نواة لمجتمع سكني تتكامل فيه الكل البنية مع ما يقابلها من الفراغات العمرانية والخدمات الأساسية وأيضاً الترفية بحيث تحتوي على مقومات النمو والجذب الدائم ولا تحمل بداخلها عوامل الأزمات والاحتياج مع مرور الوقت فتذهب وتحول إلى مناطق طاردة وليس المطلوب نسية معينة من الفراغات العمرانية فقط ولكن المقصود هو أن تتحقق الدور الحقيقي لغطية الاحتياجات الفعلية للسكان من وظائف هذه الفراغات. (انظر شكل 2 (ثانيا) المستثمر).

وهو يعتبر وسيلة هامة من وسائل حل مشكلة الإسكان ويعتبر هدف الأساسي هو تحقيق الربح من الاستثمار العقاري وذلك بغض النظر عن الأهداف الاجتماعية وال عمرانية والتي لا ينتبه إليها إلا أدرك أهميتها في جذب المشتري للوحدة السكنية ويجب أن تأخذ التشريعات العمرانية دور الموجه له بحيث يتقمصها بصورة المعين له على إخراج البيئة العمرانية الجيدة التي يستطيع التسويق من خلالها وعند ذلك يمكن تحويل الجدوى الاقتصادية إلى حماور أخرى يمكن استغلالها لصالح الطرفين (المستثمر - المستخدم) في نفس الوقت. (انظر جدول 1 (ثالثا) التشريعات المنظمة للعمان).

ويعتبر هدفها الأساسي هو السيطرة على أهداف المستثمر لصالح احتياجات السكان من البيئة العمرانية الجيدة والسؤال هنا هل هذه القوانين قادرة على تحقيق الاحتياجات الفعلية للسكان على المدى القريب والبعيد؟ أم أن توجهات القوانين ومنفيتها الفعلية تتطلب نحو الاحتياجات الأساسية والضرورية جداً فقط مثل (الإضاءة والتقويم - المناور الأبراج وعلاقة الشوارع بالارتفاعات) دون التعرض المنتج النهائي لنوعية البيئة العمرانية بمحتوياتها الفراغية الوظيفية؟ وأيضاً المنتج الصوري بالإضافة إلى قيم الطابع والقيم المعنوية والاجتماعية والنفسية الأخرى وهو المقصود تحقيقه من روح القانون والمطلوب دراسته من قبل المتخصصين تبعاً لاحتياجات المجتمعات المختلفة في المناطق المختلفة ولا يجب ترك القرارات فيه رهنا لغير المتخصصين أو للقرارات الإدارية السريعة.

ومن الملاحظ أن الكثير من المناطق السكنية بالقاهرة اختلط فيها الوظائف فقدت هويتها كمناطق سكنية علاوة على أنها لم تخطط منذ البداية كمحاورات سكنية (كما في عينة الدراسة : المنقطة الشاملة بجزيرة الرمال) ، ففتح عن ذلك توزيعاً عشوائياً للخدمات والفراغات العامة بل لم يوضع أصلاً في الاعتبار توفير مثل هذه الفراغات ويمكن القول أن مشكلات العجز في الفراغات العمرانية تحدث نتيجة عدم إدراك أهميتها وعدم وضع الفكر العمراني فيها لدى كثيرة من القائمين على عمليات التنمية العمرانية فغالباً ما يتم التعامل معها على أنها فراغات متزورة لكنها يمكن تطبيقها لتحقيق التهوية والإتارة أو يكون مفهوم زيادة الفراغات العمرانية يعني توسيعة عروض شوارع السيارات أو غيرها من المفاهيم الخطأة التي لا تتحقق للناس إلا الأنشطة الضرورية ولا ترقى لتشجع على الأنشطة الاختيارية ثم الاجتماعية ويمكن تلخيص الأهداف والاحتياجات الفرعية كالتالي:

1. أهداف ضرورية وهي ما يتعلق بأداء الأنشطة والوظائف الضرورية مثل (فراغات الإنارة والتقويم - الخصوصية - عروض الشوارع وأماكن الانتظار الكافية لمرور السيارات - .. الخ).

2. أهداف توفير البنية العمرانية الجيدة وهو ما يتعلق بأداء الأنشطة الاختيارية والاجتماعية وذلك مثل (ندرج الارتفاعات وتوفير المقياس الإنساني للفراغات (انظر شكل 2) - الفراغات العامة المفتوحة والمسطحات الخضراء المجمعة المرتبطة بمسارات آمنة للمشاة (انظر شكل 3)).

3-2 المجالات التي تعرضت لها التشريعات العمرانية في مصر

ترجم أهمية دراسة التشريعات العمرانية القائمة والتعرف عليها لمعرفة مدى فاعليتها وأدائها لدورها في التنظيم قبل التفكير في إصدار تشريعات جديدة وقد غطت التشريعات العمرانية في مصر العديد من المجالات

أ. تشريعات التخطيط العمراني

تهدف إلى تحسين البنية الفيزيائية بجعلها بيئية صحية ومفيدة تؤدي وظيفتها بكفاءة عالية مما يساعد على زيادة الأنشطة الإنسانية وإعداد خطط وبرامج التنمية الحضرية المستدامة على مستوى الجمهورية.

ب. تشريعات إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة الغرض منها إنشاء جبهة مسؤولة عن تخطيط واقامة وإدارة المجتمعات الجديدة وذلك لفترة زمنية يتم بعدها نقل تبعية هذه المجتمعات إلى وحدات الإدارة المحلية.

ت. تشريعات الأراضي الحكومية والصحراوية تضع الضابط التي تحكم التصرف في هذه الأرضي مثل تأجيرها أو بيعها وتحدد من له سلطة التصرف في هذه الأرضي أو استغلالها وإدارتها.

ث. تشريعات الحفاظ على الأراضي الزراعية تستهدف حماية مساحة الأراضي الزراعية من النمو العمراني والعشوائي عليها وحظر تجريف الأرض الزراعية وتركها غير منزرعة.

ج. تشريعات تنظيم أعمال البناء الإشراف على أعمال البناء بحيث تضمن استيفائها للأسس اللازمة ل توفير مقتضيات الأمان والآمان والصحة والراحة للسكان و أداة لتنفيذ المخططات العامة والتفصيلية ولوائح تقسيم الأرضي والتحكم في الكثافات البناءية.

ح. تشريعات حماية الآثار تهدف إلى التحديد العلمي الدقيق للأثر وضمانات حماية الآثار واعتبارها من الأماكن العامة وحظر الاتجار فيها ووضع القيد على التقبيب والحرف والبحث عن الآثار.

خ. تشريعات إنشاء وإدارة المجال الصناعية والتجارية العامة والملاهي تستهدف وقایة المدينة من الآثار الضارة نتيجة تشغيل هذه الأنماط من المحلات.

د. تشريعات إشغال الطرق العامة الغرض منها الحفاظ على أداء الطرق والميادين العامة لوظيفتها الأساسية في تحقيق الانتقال والمرور بين المناطق والمنشآت المختلفة بسهولة ويسر وسرعة.

ذ. تشريعات تنظيم الإعلانات واللاقات تنظيم استعمال الطرق والميادين العامة ووسائل النقل العام في الإعلان عن السلع والخدمات لمنع الإخلال بمظهر المدينة أو تنسيقها أو بالطبع العام للمنطقة.

ر. تشريعات الصرف الصحي الغرض منها تنظيم عمليات صرف المخالفات السائلة للعقارات في شبكة مجاري المدن والمجاري المائية أو في الأماكن التي لا توجد بها شبكة مجاري عامة.


ز. تشريعات النظافة العامة تستهدف الرقابة على جمع القمامه والتخلص منها ونقل المخلفات السائلة وتسويير الأرضي الفضاء للمحافظة على جمال المدينة وحسن تنسيقها.

س. تشريعات الإدارة المحلية تنظم عمل الأجهزة المحلية الشبيهة والتنفيذية والمسئولة عن إدارة وتنمية الوحدات المحلية والارتقاء بالمستوى العمراني والاجتماعي والاقتصادي لها مع الحفاظ على البيئة الطبيعية الواقعة في نطاق اختصاصها.



ويمكن تحديد وتحليل الإشكالية من خلال أطرافها الثلاثة وهم (المستثمر-المستثمر- التشريعات المنظمة للعمان) وذلك من خلال محورين أساسين :

1) المحور الأول القصور في التشريعات العمرانية المحددة للاحتجاجات الفعلية من الفراغات العمرانية بوظائفها وصفاتها وخصائصها.

2) المحور الثاني القرارات الإدارية السريعة نتيجة (عدم وضوح الفكر المعماري - رغبة الإدارة في تحقيق إنجازات سريعة).



الاستثمار	أهداف	تحقيق مسطح مسطح مبني أكبر
أفقيا : عن طريق زيادة النسبة البنائية		
رأسيا : عن طريق الحصول على أقصى ارتفاع مسموح وتقليل ارتفاع الدور إلى الحد الذي لزيادة عدد الأدوار.		
الاقتصاد في تكلفة المباني وتكليف تنسيق الموقع		
الوصول إلى أعلى سعر لـ ٢ المباع		
جدول (1) أهداف المستثمرين الفعلية من البنية العمرانية [٦] - بتصريف من الباحثة		



وشكل وأماكن وطريقة توزيعها في إطار المجموعة السكنية - تحديد عروض الشوارع والارتفاعات المسموح بها والارتفاعات والبروزات - أنماط التنمية على قطع الأرضي).

ت. **النمط التصميمي للمجموعة السكنية** حيث يتم إنشاء مشاريع الإسكان عن طريق مشاريع الأراضي، وفيها تتم التنمية منفصلة على قطع الأرضي ويحكم كل قطعة الاشتراطات الخاصة ببناء عليها تبعاً لظروف ووضع كل قطعة على حده وتدرج الفراغات العمرانية في هذا النمط من (الفراغ الخاص) المحتوى بحدود كل قطعة أرض إلى (الفراغ شبه الخاص) المحتوى بمجموعة من قطع

ويمكن تقسيم عوامل التحكم في النتاج العمراني لبنية التسيج في المجموعات السكنية:

أ. عوامل التحكم الرقمية

وهو التناول الكمي الذي يمكن من خلاله التحكم في كمية وحجم الكتل المبنية إلى الفراغات العمرانية مثل (النسبة ٥ الكثافات البنائية والسكنية - متوسط عدد الأدوار) وهذه العوامل تحدد فقط الكميات ولكنها لا ترسم ملامح العلاقات التشكيلية بين الكتل والفراغات.

ب. عوامل التحكم التشكيلية

ويمكن من خلالها تحديد الصفات التشكيلية للبيئة العمرانية لكل من الكتل والفراغات مثل (تحديد معايير تواجد الفراغات العمرانية العامة كوظيفة



شوارع الجزيرة فيه مقسماً المنطقة السكنية إلى جزأين الزمالك البحري والزمالك القبلي .
2. المنطقة الجنوبية :
 والذي يغلب عليه المسطحات الخضراء المفتوحة والاستعمالات الترويجية والثقافية .

(3-4) التشريعات المنظمة والقوانين
 تقسم التشريعات المنظمة للمران والتسيق الحضاري والعمارة المؤثرة على مدينة القاهرة وجزيرة الزمالك (الحالة محل الدراسة) إلى تشريعات عامة على مستوى الجمهورية وتشريعات خاصة على مستوى جزيرة الزمالك (كونها أحد مناطق الجزر النيلية) ويقوم هذا البحث باستعراض هذه التشريعات بهدف معرفة مدى تحققها بالجزيرة وتلبيتها لاحتياجات الإنسانية والمتمثلة في (انظر شكل 6) :

تشريعات عامة

- قانون البناء الموحد 119 لسنة 2008 ولائحته التنفيذية والذي يعمل على تنظيم العملية التخطيطية والتسيق الحضاري والبناء - قانون 144 لسنة 2006 ولائحته التنفيذية والخاص بتنظيم هدم المبني والمنشآت الغير آيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري - قانون 140 لسنة 1956 ولائحته التنفيذية والخاص بتنظيم إشغالات الطرق العامة والأرصفة وتوضيح حالات الترخيص بالإشغالات ورسومها وعقوبة مخالفتها - قانون 66 لسنة 1956 ولائحته التنفيذية الخاص بتنظيم الإعلانات في الطرق العامة).

الأراضي ثم (الفراغ العام) المحتوى من المجموعات المختلفة (انظر شكل 4).



شكل (6) خريطة البنية العمرانية بجزيرة الزمالك
 المصدر : الدليل الإرشادي لجهاز التسيق الحضاري

الدراسة التطبيقية

4.

(1-4) التعريف بالمنطقة

جزيرة الزمالك والتي تمثل الحالة الدراسية هي أحد الأحياء الراقية في غرب مدينة القاهرة ، وهي جزيرة تقع في وسط نهر النيل، وقد تم اختيارها نظراً لقيمتها عن طريق امتلاكها بثروات عمرانية ذات قيم تاريخية وثقافية وجمالية، بالإضافة إلى تميز هذه الثروات بالتراث والتوع ما بين الطابع الإسلامي والأوروبي وذلك في مشروعات القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين ، وتميز المنطقة بعدد من المعالم السياحية والثقافية مثل برج القاهرة (برج الجزيزة)، ومكتبة القاهرة، وسراي الجزيرة التي بناها الخديوي إسماعيل، كما تضم عدداً من سفارات الدول العربية والأجنبية، ومنها (تونس، ولبنان،...الخ) ولذلك تسمى بـ السفارات ، والعديد من الحادائق التراثية وهي (حديقة المربية - حديقة الأندلس - حديقة الأسماك - حادق النهر) كما اشتهرت بتميز قطاطنيها حيث سكنتها الكثير من الشخصيات المهمة من رجال الدولة والفن بدأية من حسن بشاش صبرى، رئيس الوزراء الأسبق ومروراً بأم كلثوم وعبد الحليم حافظ و محمد عبد الوهاب وذلك لما توفره الجزيرة وما تحويه من موروثات عمرانية وعمرانية من إحساس بالهدوء والراحة والجمال والأنبهار، وبالرغم من ذلك يعاني الآن تراثها العمراني والمعماري لها يعاني من الإهمال الشديد والقصور في الدراسات الخاصة بها والحفظ عليها .

(2-4) الجنور العمرانية:

تعود الجنور العمرانية لنطاق جزيرة الزمالك زمنياً إلى النصف الأول من القرن التاسع عشر ، وتحديد عام 1830 م عندما اختار محمد علي مكاناً لبناء قصره ، وقد أقيم بالقرب من القصر عدة أكواخ يصطف فيها رجال الحاشية (وكانت تلك سبب تسميتها بجزيرة الرمال) [22] وفي عهد الخديوي إسماعيل اختار مكان بالجزيرة بإقامة سراي ضخمة خاصة به عام 1863م والمنتزه الخاص به وقد تم بالفعل الانتهاء من تشييد القصر عام 1868م على مساحة قدرها [23] 60 فدانًا ثم نما العمران بجوار القصر وفق خطيط هندسي منتظم في صورة قصور راقية امتدت فيها الجاليات الأجنبية بالمصريين مثل قصر الأمير عمرو إبراهيم (الذي تحول الآن إلى متحف الخزف الإسلامي) [24] .

ومن خلال الدراسة الميدانية فقد تم الوصول إلى أن تخطيط جزيرة الزمالك انقسم إلى منطقتين رئيسيتين متميزة عمرانياً وعمارياً حيث يعبر كلاً منها على طابع معماري وعمaran أفرزته تفاعلات اجتماعية وسياسية واقتصادية وثقافية ، كما أثرت البيئة الطبيعية وال عمرانية في صياغة الملامح الرئيسية لكل منطقة وهما :

1. المنطقة الشمالية :

والذي يغلب عليه الاستعمال السكني وهو ينحصر بين شمال الجزيرة وحتى شمال نادي الجزيرة الرياضي ويمر شارع 26 يوليو أهم

في أحيان كثيرة بين هذه الاشتراطات والأحكام عن الالتزام بهذه الاشتراطات الأمر الذي أضر في النهاية بالطبع العمراني لجزيرة الزمالك.

5. دراسة دور التشريعات المنظمة للعمان والتسيير الحضاري في تلبية الاحتياجات الإنسانية لقاطني جزيرة الزمالك

5-1 مراعاة المقاييس الإنسانية وتشجيع السير ويتمكن تحقيق هذا المتطلب الإنساني من خلال مجموعة من النقاط تتمثل في: (تنظيم أبعاد قطع الأرضي - تنظيم مكان المبني من الأرض - تنظيم ارتفاعات المبني - تنظيم استعمالات الدور الأرضي - تنظيم مناطق انتظار السيارات - توفير ممرات مشاه مناسبة وعناصر فرش ملائمة - معالجة الحوائط المصمتة والأسوار).

تقوم الجداول التالية بدراسة مدى تحقق تلك النقاط بـ التشريعات العامة والخاصة بجزيرة الزمالك

• تشريعات خاصة

(القرار الوزاري رقم 135 لسنة 1984 عن وزير السياحة والطيران المدني هو من أهم القرارات التي ظهرت في الآونة الأخيرة لتنافي مشاكل العمارة والحفاظ على الطابع العمراني في جزيرة الزمالك ، والخاص بتحديد نوعية استعمالات الأراضي في مناطق الجزر النهرية - قرار رقم 185 لسنة 1996م الصادر من محافظة القاهرة بشأن اشتراطات البنائية لجزيرة الزمالك).

ومنه يمكن التوصل أن الموضوعات التي اختصت القوانين والتشريعات المنظمة العامة والخاصة تمثلت في (المناطق السكنية - تقسيم الأرضي - تنظيم الطرق - معايير تصميم الطرق والأرصدة والإعلانات واللافتات - عناصر التسويق).

وبالرغم من وود قوانين واشتراطات عديدة بفرض الحفاظ على البيئة العمرانية ، فإن اختلاف وتعدد الجهات المصدرة للاشتراطات (وزارة السياحة - وزارة الري - محافظة القاهرة) أدى إلى وجود تعارض

التشريعات والدلائل والأدلة المنظمة للبيئة العمرانية بجزيرة الزمالك



ثانياً : تنظيم مكان المبني من الأرض بما يضمن التحديد الجيد للطريق

قرار محافظ القاهرة ١٨٥ لسنة ١٩٩٦م

- ملحوظة: لم تحدد ارتدادات للمبني سوى الواقعية على شوارع عروضها أقل من 12م وذلك لاستيفاء عرض الطريق فقط أي أن الارتداد في معظم الشوارع لم ينص عليها
- لا يجوز الترخيص بالبناء على شوارع يقل عرضها عن 12م وإذا قل عرض الشارع عن ذلك يلتزم طالب البناء بالارتداد بالمباني بمقدار 0,5 الفرقة بين عرض الشارع وبين 12m.
- لا يجوز من تاريخ العمل بهذا القرار تقسيم أو تجزئة الأراضي بمنطقة الزمالك إلى قطع نقل

تقوم الجداول التالية بدراسة مدى تحقق تلك النقاط بـ التشريعات العامة والخاصة بجزيرة الزمالك:

أولاً : تنظيم أبعاد قطع الأرضي بما يحافظ على المقياس الإنساني ويشجع على السير

قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية

- ملحوظة: لم يحدد الحد الأقصى لعرض قطعة الأرض، وتحديد الحد الأقصى يعمل على ضمان تحقيق المتطلب.
- لا يقل عرض واجهة قطعة الأرض عن 10م.
- لا يزيد عمق الأرض عن ضعف عرضها.

<p>خامساً : تنظيم مناطق انتظار السيارات بما لا يعوق حركة المشاة ولا تحجب رؤية واجهات المباني</p> <p>قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية</p> <p>ملحوظة: في اللائحة التنفيذية تم النص على توفير مناطق الانتظار في م مشروعات التقسيم الجديدة أو عند إنشاء مباني جديدة لكنها لم تطرق لتطرق لتوفير متطلبات الانتظار في المناطق القائمة.</p> <p>دلال التسويق الحضاري (دليل مراكز المدن)</p> <ul style="list-style-type: none"> براعي توفير مناطق الانتظار أسفل الطرق المحبوطة. توفير مناطق الانتظار في ساحات أو جراجات متعددة الطوابق. <p>دلال التسويق الحضاري (دليل الطرق والأرصفة)</p> <ul style="list-style-type: none"> يتم تحديد مواقيف السيارات لكل نشاط وفقاً للمعايير الخططية المعتمدة من قبل الجهة المختصة وحسب الاحتياج الفعلي. يجب إضافة عرض للطريق إذا سمح لانتظار السيارات على جانب واحد أو جانبي الطريق وتكون المسافة 2.5 م للانتظار الموازي 3 م للعمودي و 3.5 م للائك. يمكن الانتظار على جانبي الطريق إذا كان عرضه أقل من 8 م ويسمح لانتظار على جانب واحد إذا كان أقل من 10 م. <p>الكود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية</p> <ul style="list-style-type: none"> حدد أقل عرض لازم وأقل طول لازم لانتظار على حسب زاوية ميله لكل من المركبة الخاصة والأنوبيس. <p>قرار محافظ القاهرة 185 لسنة 1996</p> <ul style="list-style-type: none"> يلتزم طالبوا البناء بمنطقة الزمالك بتوفير أماكن لإيواء السيارات بواقع مكان إيواء لكل 70 م من الوحدة السكنية وبعد أدنى عدد مكائن انتظار للوحدة السكنية. سادساً : تنظيم معايير تصميم الطرق بحيث توفر ممرات مشاة جانبية مناسبة وعناصر فرش ملائمة <p>قانون 140 لسنة 1956 لاشغال الطرق ولائحته التنفيذية</p> <p>ملحوظة: حدد أقل عرض للرصيف الذي يسمح بوضع أشكال عليه ولم يحدد عروض الأرصفة بصفة عامة والرسوم الازمة للحصول على ترخيص الإشغال بسيطة جداً على سبيل المثال(رسوم طلب الترخيص 300 ملم ورسوم الإشغال 100 مليون يومياً للمتر المربع) بما يشجع على الإشغال ولا يمنعه بالإضافة إلى أن عقوبة مخالفته القانون من 100:300 جنيه وهي غرامات غير رادعة.</p> <p>توافر مواقيف انتظار السيارات اللازمة في تنظيم أعمال البناء يتلزم طالب الترخيص بتوفير أماكن مخصصة لإيواء السيارات يتناسب عددها والمساحة الازمة لها وتصديقها مع الغرض من المبني، وذلك وفقاً للاشتراطات الخططية للمنطقة ويستثنى من ذلك المبني الذي لا يتجاوز إجمالي مسطحاته المبنية 250 م2.</p> <p>عن 1500 م2 ولا يجوز بناء أكثر من مبني واحد على قطعة الأرض الواحدة.</p> <p>عند إصدار ترخيص بالبناء بموقع عقار أيل للسقوط يتم الترخيص للمبني الجديد بنفس مسطحات وارتفاع المبني القديم طالما لا يتعارض مع الاشتراطات البنائية.</p> <p>الترخيص بالبناء على مساحة لا تجاوز 60% من المساحة الإجمالية للأرض على أن تترك نصف مساحة الفراغات على الأقل من الواجهات المطلة على الشارع كمساحات خضراء.</p> <p>(تابع): ثانياً : تنظيم مكان المبني من الأرض بما يضمن التحديد الجيد للطريق</p> <p>قرار محافظ القاهرة 185 لسنة 1996</p> <p>ثلاثاً : تنظيم ارتفاعات المباني بما يحقق المقياس الإنساني</p> <p>قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية</p> <p>ملحوظة: لم يتم النص على عمل أي معالجات للمباني المرتفعة حتى لا تؤثر سلباً على حركة المشاة.</p> <p>قرار محافظ القاهرة 185 لسنة 1996</p> <p>أقصى ارتفاع مسموح به بمنطقة الزمالك هو ما يعادل ضعف البعد بين حدي الطريق، ولا يدخل عروض نهر النيل في حساب عرض الشارع المطلة عليه.</p> <p>القرار الوزاري 135 لسنة 1984</p> <p>لا يزيد ارتفاع أي مبني أو منشآت على مسطح النيل عن 1.5 عرض الشارع بحد أقصى 36 م.</p> <p>قراراً تنظيم استعمالات الدور الأرضي بما يضمن حيوية المنطقة ويشجع على السير</p> <p>ملحوظة: ينظم ارتفاع المبني وفقاً لقانون المبني ويراعي عند الطلاء الخارجي للمبني أن يكون باللون الفاتح أو الأبيض أو تستعمل مواد طبيعية ظاهرة ويجدر إصدار أي تراخيص لمحال صناعية أو ورش مقلفة للراحة في طول الواجهة ولعمق 100 م من خط التنظيم على واجهة النيل ويسمح بالترخيص لمحال الخدمات مع مراعاة التنسيق اللائق بما يضفي منظراً جمالياً للواجهة المائية.</p> <p>دلال التسويق الحضاري (دليل مراكز المدن)</p> <p>ملحوظة: الاستعمال السكني من الاستعمالات التجارية والإدارية والسكنية بالدور الأرضي يفضل عمل توازن بين الاستخدامات التجارية والإدارية والسكنية بالدور العلوي أما التجاري والتوفيقية والخدامي ففضل وجودهم بالدور الأرضي.</p>
--

(تابع): أولاً : تنظيم معايير الطرق				
<p>دلالات التنسيق الحضاري (دليل مراكز المدن)</p> <ul style="list-style-type: none"> صنفت إلى طرق تربط أحياء المدينة ببعضها مارة بالمركز (فرعية وثانوية) ، مع وجود طرق تؤدي إلى عناصر مهمة بالمدينة. يفضل عدم وضع حارة انتظار على جانبى الطريق كى ي العمل بكفاءة و عمل أماكن تقديم للأماكن ذات الاحتياج للخدمة اليومية. يفضل أن يكون اتجاه سير الطريق داخل المدن اتجاه واحد لتيسير الحركة. <p>دلالات التنسيق الحضاري (دليل الطرق والأصنفة)</p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 50%; vertical-align: top;"> <p>ملحوظة: يلاحظ اختلاف تصنيف الطرق في كل دليل وهذا الاختلاف في التصنيف يصعب من عملية تطبيق المعايير وتوحيدتها.</p> </td><td style="width: 50%; vertical-align: top;"> <p>تم تقسيم الطرق إلى 3 أنواع (طرق شريانية تنقل الحركة بين الطرق الرئيسية داخل التجمعات الحضرية – طرق تجميعية تجمع الحركة داخل المناطق الحضرية انقلاباً إلى الدرجات الأعلى – طرق محلية تخدم مباشرة الأراضي المجاورة لها من مصانع ومساكن ومتاجر وغيرها).</p> <p>نظم عروض الحرارات – الجزيرة الوسطى – السرعات التصميمية .. وغيرها.</p> <p>يمكن الانتظار على جانب واحد إذا كان عرضه أقل من 8م ويسمح للانتظار على جانب واحد إذا كان أقل من 10م.</p> </td></tr> </table> <p>القواعد المصرية لأعمال الطرق الحضرية والخلوية</p> <ul style="list-style-type: none"> قسم الطرق الحضرية إلى (طرق رئيسية وجراحتها وتحتية تمثل الحركة الكثيفة والمرور الطولي العابر – طرق فرعية تربط بين الطرق الرئيسية أو الحرة والطرق المحلية – الطرق المحلية بين المجاورات السكنية وداخلها الخدمة المرور المحلي). عرض حارات المرور بحد أدنى 2.75 م وبفضل عرض 3.6 م <p>التوجيه على الاستعمالات المختلفة والتنوع: ويمكن تحقيق هذا المتطلب الإنساني من خلال مجموعة من النقاط التالية :</p> <ul style="list-style-type: none"> (تنظيم الاستعمالات بما يشجع اختلاطها ومنع استمرار استعمالات غير المرغوب فيها). في المداولات التالية بدراسة مدى تتحقق تلك النقاط ب التشريعات العام خاصة بجزيرة الزمالك: <p>أولاً : تنظيم الاستعمالات المختلفة</p> <p>قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية</p> <ul style="list-style-type: none"> حظر الأعمال التي يتخرج عنها ضوضاء أو مضائقات. <p>دلالات التنسيق الحضاري (دليل مراكز المدن)</p> <ul style="list-style-type: none"> يفضل عمل توازن بين الأنشطة التجارية والإدارية والسكنية بوسط المدينة وجعله ينبع بالحياة ليلاً. <p>القرار الوزاري 135 لسنة 1984</p> <table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr> <td style="width: 50%; vertical-align: top;"> <p>ملحوظة: لم يتعرض القرار لنوعية استعمالات الأراضي داخل أراضي الجزيرة فقط وهي إحدى أوجه القصور في هذا القرار.</p> </td><td style="width: 50%; vertical-align: top;"> <p>يقتصر أي منشآت أو استعمالات المسطاح على (منشآت سياحية – مراسي سياحية – أنشطة رياضية متعددة – مناطق خضراء وحدائق عامة ومشاتل) أما منشآت واستعمالات الواجهة فتقصر على (فنادق سياحية – مستشفيات – إسكان عام – بعض المباني العامة).</p> </td></tr> </table> <p>قرار محافظ القاهرة 372 لسنة 1993</p> <ul style="list-style-type: none"> يحظر الترخيص ببناء آية مبني تتضمن مساحات أو وحدات للأغراض التجارية والإدارية. 	<p>ملحوظة: يلاحظ اختلاف تصنيف الطرق في كل دليل وهذا الاختلاف في التصنيف يصعب من عملية تطبيق المعايير وتوحيدتها.</p>	<p>تم تقسيم الطرق إلى 3 أنواع (طرق شريانية تنقل الحركة بين الطرق الرئيسية داخل التجمعات الحضرية – طرق تجميعية تجمع الحركة داخل المناطق الحضرية انقلاباً إلى الدرجات الأعلى – طرق محلية تخدم مباشرة الأراضي المجاورة لها من مصانع ومساكن ومتاجر وغيرها).</p> <p>نظم عروض الحرارات – الجزيرة الوسطى – السرعات التصميمية .. وغيرها.</p> <p>يمكن الانتظار على جانب واحد إذا كان عرضه أقل من 8م ويسمح للانتظار على جانب واحد إذا كان أقل من 10م.</p>	<p>ملحوظة: لم يتعرض القرار لنوعية استعمالات الأراضي داخل أراضي الجزيرة فقط وهي إحدى أوجه القصور في هذا القرار.</p>	<p>يقتصر أي منشآت أو استعمالات المسطاح على (منشآت سياحية – مراسي سياحية – أنشطة رياضية متعددة – مناطق خضراء وحدائق عامة ومشاتل) أما منشآت واستعمالات الواجهة فتقصر على (فنادق سياحية – مستشفيات – إسكان عام – بعض المباني العامة).</p>
<p>ملحوظة: يلاحظ اختلاف تصنيف الطرق في كل دليل وهذا الاختلاف في التصنيف يصعب من عملية تطبيق المعايير وتوحيدتها.</p>	<p>تم تقسيم الطرق إلى 3 أنواع (طرق شريانية تنقل الحركة بين الطرق الرئيسية داخل التجمعات الحضرية – طرق تجميعية تجمع الحركة داخل المناطق الحضرية انقلاباً إلى الدرجات الأعلى – طرق محلية تخدم مباشرة الأراضي المجاورة لها من مصانع ومساكن ومتاجر وغيرها).</p> <p>نظم عروض الحرارات – الجزيرة الوسطى – السرعات التصميمية .. وغيرها.</p> <p>يمكن الانتظار على جانب واحد إذا كان عرضه أقل من 8م ويسمح للانتظار على جانب واحد إذا كان أقل من 10م.</p>			
<p>ملحوظة: لم يتعرض القرار لنوعية استعمالات الأراضي داخل أراضي الجزيرة فقط وهي إحدى أوجه القصور في هذا القرار.</p>	<p>يقتصر أي منشآت أو استعمالات المسطاح على (منشآت سياحية – مراسي سياحية – أنشطة رياضية متعددة – مناطق خضراء وحدائق عامة ومشاتل) أما منشآت واستعمالات الواجهة فتقصر على (فنادق سياحية – مستشفيات – إسكان عام – بعض المباني العامة).</p>			

<p>النحود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ يراعى عدم وضع الأشجار بكافة أنواعها على الأرصفة أقل من 3م. ▪ نظم عناصر الفرش والأشجار والنباتات بالأرصفة. 	<p>القرار الوزاري 135 لسنة 1984</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ لا يزيد ارتفاع سور الطريق المطل على النيل عن متر واحد بشرط ألا يحجب الرؤية وتحدد الجهات المعنية الشكل الذي يعطي إضافة جمالية للنيل.
<p>قرار محافظ القاهرة 185 لسنة 1996</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ يراعى عدم الترخيص بإقامة المنشآت أو أسوار على مسطح النيل بمنطقة الزمالك إلا بعد الرجوع إلى الإدارة العامة للتخطيط العمراني وموافقتها على التصميمات المقيدة ويراعى في هذا الشأن قرار رقم 135 لسنة 1984م الخاص بقواعد تعمير واستغلال مسطح النيل وموافقة وزير الإشغال العامة والموارد المائية. 	<p>النحود المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ يراعى عدم الترخيص بإقامة المنشآت أو أسوار على مسطح النيل بمنطقة الزمالك إلا بعد الرجوع إلى الإدارة العامة للتخطيط العمراني وموافقتها على التصميمات المقيدة ويراعى في هذا الشأن قرار رقم 135 لسنة 1984م الخاص بقواعد تعمير واستغلال مسطح النيل وموافقة وزير الإشغال العامة والموارد المائية.

<p>5-2 مراعاة سهولة التنقل والاتصالية المرورية :</p> <p>ويمكن تحقيق هذا المتطلب الإنساني من خلال مجموعة من النقاط تتمثل في: (تنظيممعايير الطرق لتكون شبكة متدرجة متصلة). تقوم الجداول التالية بدراسة مدى تحقيق تلك النقاط بـ التشريعات العامة والخاصة بـ جزيرة الزمالك:</p> <p>أولاً : تنظيممعايير الطرق</p>
<p>قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية</p>
<p>ضرورة اتساق التنظيم مع المناطق المجاورة للتأكد من اتصال الشوارع.</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ لا يجوز إنشاء تقسيم إلا إذا كان متصل بأحد الطرق العامة. ■ ضرورة أن يدخل كل قطعة أرض شارع واحد على الأقل. ■ لا يقل عرض الطرق المطلة عليها الأرض عن 8 م لالمدن القائمة و 10 م لالمدنات العمرانية. ■ ألا تقل المساحة الكلية المستقطعة للشوارع عن 20% من المساحة الكلية لقطعة الأرض محل التقسيم وألا تتجاوز ثلث المساحة الكلية لأرض التقسيم.
<p>قانون 140 لسنة 1956 لإشغال الطرق ولائحته التنفيذية</p>
<p>ملحوظة: حد أقل عرض للرصيف الذي يسمح بوضع أكشاك عليه ولم يحدد عروض الأرصفة بصفة عامة والرسوم اللازمة للحصول على ترخيص الإشغال سبيطة جداً على سبيل المثال (رسوم طلب الترخيص 300 ملم ورسوم الإشغال 100 مليون يومياً للمتر المربع) بما يشجع على الإشغال ولا يمنعه بالإضافة إلى أن عقوبة مخالفة القانون من 100:300 جنيه وهى، غرامات غير رادعة</p>
<ul style="list-style-type: none"> ■ صنف الطرق إلى طريق مرصوفة وغير مرصوفة وقسمت المرصوفة إلى 4 درجات (ممتازة - أولى - ثانية - ثالثة) والغير مرصوفة قسمت إلى درجتين (أولى وثانية). ■ نظم رسوم تراخيص الإشغالات على حسب تصنيف الطرق وإذتها والغرامات في حالة المخالفه بالطرق لتيسير الحركة.

<p>(تابع): ثالثاً : تنظيم معايير عناصر تنسق الموقع بالطرق</p> <p>(دليل التنسيق الحضاري (دليل الطرق والأرصفة)</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ تصنيف الأشجار على حسب ارتفاعها إلى (كبيرة – متوسطة – صغيرة). ▪ تحديد الأماكن التي يفضل وضع العناصر النباتية بها. العلاقة بين عروض أرصفة المشاة وأنواع العناصر النباتية الممكن وضعها بها. <p>ثالثاً : تنظيم معايير اللافتات لتعزيز القيم الجمالية</p> <p>قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم المبادئ العامة للإعلانات مثل (مراجعة الآداب والأديان – عدم تناقض الإعلان مع محبيه العماني – عدم وضعه على الأعمال الفنية والمباني التراثية). <p>قانون 66 لسنة 1956 لاشغال الطرق ولائحته التنفيذية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ تعريف الإعلان وتنظيم الاشتراطات العامة للافتات المحلات مع توضيح الإعلانات المعفية من التراخيص وتحديد الأماكن الممنوع الإعلان بها وتحديد غرامات مخالفة القانون. ▪ الاشتراطات الخاصة بكل نوع من اللافتات. <p>دليل التنسيق الحضاري (دليل اللافتات والإعلانات)</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ نظم المعايير التفصيلية لكل نوع من أنواع اللافتات والإعلانات. <p>رابعاً: تنظيم البروزات بما لا يشوه البيئة العمرانية</p> <p>قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ بروز كرانيش أو نافذة الدور الأرضي يجب أن يكون على ارتفاع 2.5 م من سطح الرصيف وألا يزيد البروز عن 10 سم في الشوارع من 8 : 10 م وعن 20 سم في الشوارع الأكبر من ذلك. ▪ لا يقل الارتفاع بين أسفل جزء من البلكونة أو البرج وسطح الرصيف عن 4م. ▪ بروز البلكونة 10% من عرض الطريق بحد أقصى 1.25 م وبروز البرج 5% من عرض الطريق بحد أقصى 1.25 م. ▪ لا يتجاوز طول البرج نصف الواجهة ويستثنى من ذلك المباني والأدوار الغير سكنية. ▪ يسمح ببروز العناصر الزخرفية 25 سم زيادة عن البروزات المسموحة بها. ▪ لا يسمح ببروز البلكونات على طريق عرضه أقل من 6م. ▪ إذا قلت الزاوية الخارجية بين واجهتي مبنيين عن 180 درجة يلزم أن يترك 1.5 م من منتصف الزاوية من الواجهتين دون عمل بروز. <p>قانون 140 لسنة 1956 لاشغال الطرق ولائحته التنفيذية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ لا يجوز بروز التندتات المتحركة على واجهات المحلات عن عرض الرصيف وألا يقل ارتفاعها عن 2.25 م. ▪ يجوز إنشاء سقف أعلى مداخل العمارت على ألا يزيد بروزها عن 0.5 عرض الرصيف بحد أقصى 3 م وألا يجاوز طولها عرض فتحة المدخل مضاف إليها 1 م من كل جانب. ▪ لا يجوز أن يزيد بروز الفاترينيات والحلبات عن 20% من عرض الرصيف بحد أقصى 40 سم وألا يقل عرض الرصيف عن 2 م. ▪ في الطرق التي ليس بها رصيف يكون بروز الفاترينيات 30 سم. <p>قانون 66 لسنة 1956 لاشغال الطرق ولائحته التنفيذية</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ يجب ألا يجاوز بروز الإعلان 5 سم من حد الطريق في حدود 3م. ▪ بروز الإعلان 5% من عرض الطريق في المسافة أعلى من 3 م حتى 4 م بحد أقصى 60 سم. ▪ بروز الإعلان 10% من عرض الطريق في المسافة التي تعلو 4 م بحد أقصى 1.5 م. ▪ الإعلان الثابت على واجهات البوابي وجوب ألا يزيد بروزه عن ربع عرض الرصيف بحد أقصى 50 سم وألا يقل ارتفاع أدنى جزء فيه عن 3م.
--

5- جودة التصميم المعماري والعماني والحفاظ على الخصائص التراثية:
ويمكن تحقيق هذا المتطلب الإنساني من خلال مجموعة من النقاط تتتمثل في : (تنظيم المعايير المعمارية والحفاظ على المباني المميزة معماريا – تنظيم معايير عناصر تنسق الموقع بالطرق – تنظيم معايير اللافتات لتعزيز القيم الجمالية – تنظيم معايير الحفاظ على المباني الأثرية والتراثية وتشجيع إعادة استغلالها – تنظيم البروزات بما لا يشوه البيئة العمرانية.)
نقوم الجداول التالية بدراسة مدى تحقق تلك النقاط ب التشريعات العامة والخاصة بـ جزيرة الزمالك:

أولاً : تنظيم المعايير المعمارية والحفاظ على المباني المميزة
معماريا

قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية

تنظيم معايير المناطق والمباني التراثية من خلال الآتي:

1. تحديد صفات المناطق التي على أساسها تصنف كمناطق ذات قيمة متميزة.
2. تنظيم أسس إصدار تراخيص الهم أو التكيس أو التعديلات الداخلية في المباني ذات القيمة المتميزة.
3. منع وضع الإعلانات على واجهات المباني المسجلة كطرز معماري.
4. تنظيم معايير البناء للمباني الغير تراثية من خلال تنظيم الحد الأدنى (للارتفاع الداخلي – مساحات الغرف – مسطح الفتحات – عروض الأبواب – البروزات).

قانون 144 لسنة 2006م ولائحته التنفيذية

حظر الترخيص بهدم المباني ذات الطابع المعماري المتميز.

تنظيم عمليات حصر وتسجيل المباني وصيانتها والحفاظ عليها.

دليل التنسيق الحضاري (دليل المباني والمناطق التراثية ذات القيمة المتميزة)

- أسس دعم الطابع المعماري ويشمل تنظيم (ارتفاعات وحجم المباني – الطرز المعمارية – الألوان والتقطيبات – تعليات وإضافات المباني – المعالجات المعمارية – مداخل المباني – المحلات والأنشطة التجارية أسفل المباني التراثية).
- أسس دعم الطابع العماني ويشمل تنظيم (شبكة طرق المشاة – اللافتات – الشجير – التبليط – الإضاءة – فرش الشوارع – المباني الجديدة – الارتفاعات داخل وحول المناطق التراثية).

دليل التنسيق الحضاري (دليل مراكز المدن)

أكد على دعم الطابع المعماري من خلال (الحفاظ على المباني ذات القيمة المعمارية المميزة – مراعاة تجانس ألوان الكتل المعمارية – معالجة أركان المبني وإبراز التفاصيل المعمارية – إنارة العناصر المميزة ليلاً).

قرار محافظ القاهرة 185 لسنة 1996م

<p>▪ يحظر الترخيص بهدم المباني الغير آيلة للسقوط بمنطقة الزمالك والتعلية.</p> <p>ملحوظة: لم يحظر الإضافة أو التعلية على المباني الأصلية والتي تعد أيضاً بجانب البناء على المساحات الفضاء بين المباني</p>	<p>▪ لا يجوز إضافة أو استكمال مباني إلى المباني الأصلية القائمة حالياً بالمساحات الفضاء المتروكة حول المباني أو بالمرات أو مدخل العقارات بمنطقة الزمالك ولا يجوز استخدام هذه الأماكن إلا كمساحات خضراء أو حدائق.</p>
--	--

ثانياً : تنظيم معايير عناصر تنسق الموقع بالطرق

قانون 140 لسنة 1956 لاشغال الطرق ولائحته التنفيذية

يحظر غرس الأشجار بالطريق العام بدون إذن السلطة المختصة.

دليل التنسيق الحضاري (دليل مراكز المدن)

- الحفاظ على المناطق الخضراء العالمية.
- توفير شبكة ممرات خضراء مرتبطة بالمناطق المفتوحة

المدى تحقق الآليات بالتález والتنسيق للعمارة والعمارة الحضاري والعمارة بجزيرة الزمالك	آليات تحقيق الاحتياجات الإنسانية	احتياجات المستخدمين
٢	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم أبعاد قطع الأرض بما يحافظ على المعايير الإنسانية ويشجع على السير. 	
٣	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم مكان المبني من الأرض بما يضمن التحديد الجيد للطريق. 	
٤	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم ارتفاعات المبني بما يحقق المقاييس الإنسانية. 	
٥	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم استعمالات الدور الأرضي بما يضمن حيوية المنطقة ويشجع على السير. 	أولاً: مراعاة المقاييس الإنسانية وتشجيع السير
٦	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم مناطق انتظار السيارات بما لا يعيق حركة المشاة ولا تجحب رؤية وجهات المبني عن الطريق. 	
٧	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم معايير الطرق بحيث توفر مرات متباينة مناسبة وعناصر فرش ملائمة. 	
٨	<ul style="list-style-type: none"> مفهوم معالجة الحوائط المصمتة والأسوار لتشجيع السير. 	
٩	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم معايير الطرق لتكون شبكة متدرجة متصلة. 	ثانياً: مراعاة سهولة التنقل والاتصالية
١٠	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم الاستعمالات بما يشجع اختلاطها ومنع استعرارية الاستعمالات غير المرغوب فيها. 	ثالثاً: التشجيع على الاستعمالات المختلطة
١١	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم المعايير المعمارية والحفاظ على المبني المميزة عملياً. 	
١٢	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم معايير عناصر تنسيق الموقع بالطرق. 	رابعاً: جودة التصميم المعماري والعمراني والحفاظ على التراث
١٣	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم معايير اللاقات لتعزيز القيم الجمالية. 	
١٤	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم البروزات بما لا يشوّه البيئة العمرانية. 	
١٥	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم معايير الحفاظ على المبني الأثري والتاريخي وتشجيع إعادة استغلالها. 	
١٦	<ul style="list-style-type: none"> تنظيم معايير الانتظار للدراجات لتشجيع استغلالها. 	خامساً: توفير أنماط متعددة من النقل صديقة للبيئة
١٧	<ul style="list-style-type: none"> الاعتماد على وسائل النقل النهيرية غير الملوثة للبيئة. 	

جدول (2) مدى تحقق الآليات بالتشريعات المنظمة للعمارة والتنسيق الضاري والعمارة بجزيرة الزمالك - المصدر: الباحثة

وكما يلاحظ من جدول (2) أن 9 آليات من 16 آليات من آليات تحقيق الاحتياجات الإنسانية لم تتحقق في التشريعات المنظمة للعمارة والتنسيق الضاري والعمارة لجزيرة الزمالك، وأن 5 آليات قد تحققت إلى حد ما، وأن الـ 2 آليات فقط قد تتحقق، حيث لوحظ أنه يتم تنظيم بعض عناصر البيئة العمرانية على سبيل المثال (عرض أرصفة الشوارع) بأكثر من طريقة من خلال التشريعات المختلفة وتأخذ أكثر من قيمة مما يصعب من عملية تحديد القيمة المناسبة وتطبيقها.

6 التوجيهات الفكرية للرأي العام

لقد تمكن الرأي العام للمجتمع من التأثير على التوجهات العمرانية المعاصرة ببحري الزمالك [٥] فنجد في المثلث الذهبي الذي ينبعى أن يحكم عملية صناعة القرار الإداري والمحلية (المجتمع المدني ورجال الأعمال والإدارة) عند التعامل مع أي ملف يشتغل مع عناصره أو حقائقه على أنه

[٥] لتحقيق الأهداف البحثية فقد طبق الباحث أسلوب الاستبيان معتدلاً على عدد من الأسئلة والتي يمكن بتحليلها الوصول إلى فكر الرأي العام في بحري الزمالك ووقف المستويات المتردجة لمجالات المقاييس الموضحة، تم توثيقها في رسالة الدكتوراه الخاصة بالباحثة.

خامساً : تنظيم معايير الحفاظ على المبني الأثري والتراثية وتشجيع إعادة استغلالها

قانون البناء الموحد ولائحته التنفيذية

- تنظيم معايير المناطق والمبني التراثية من خلال:
- 1. تحديد صفات المناطق التي على أساسها تصنف كمناطق تراثية.
- 2. تنظيم اسس اصدار تراخيص الهم أو التكليس أو التعديلات الداخلية في المبني التراثية.
- منع وضع الإعلانات على واجهة المبني التراثية.

قانون 144 لسنة 2006 ولائحته التنفيذية

- حظر الترخيص بهدم المبني التراثية.
- تنظم عمليات حصر وتسجيل المبني التراثية وصيانتها والحفاظ عليها.

دلائل التنسيق الحضاري (دليل المبني والمناطق التراثية ذات القيمة المتميزة)

- ينظم ما يخص المبني التراثية من (تعريفها - تصنيفها - معاييرها - توثيقها - أساليب الحفاظ عليها - أسباب تدهورها - المشاكل التي تواجه الحفاظ عليها - مفاهيم عامة لحمايةها).
- تنظيم ما يخص المناطق التراثية (معايير تحديدها - خطوات التعامل معها - تسجيلها - أسباب تدهورها - خطوطات الحفاظ على الحدائق التراثية ومعايير الحفاظ عليها)

دلائل التنسيق الحضاري (دليل اللافتات والإعلانات)

- منع وضع الإعلانات على واجهات المبني كمسجلة كطراز معماري.
- تنظيم اشتراطات اللوحات الإرشادية في الواقع التراثية.

٥- توفير أنماط متعددة من النقل صديقة للبيئة.

ويمكن تحقيق هذا المتطلب الإنساني من خلال مجموعة من النقاط تتمثل في : (تنظيم معايير انتظار الدراجات لتشجيع استغلالها - الاعتماد على وسائل النقل النهيرية غير الملوثة للبيئة). تقوم الجداول التالية بدراسة مدى تحقق تلك النقاط ب التشريعات العامة والخاصة بـ جزيرة الزمالك:

أولاً : تنظيم معايير انتظار الدراجات لتشجيع استغلالها

القواعد المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية

- تستخدم مسارات خاصة للدراجات عندما يزيد حجم المرور اليومي عن 500 دراجة/اليوم.
- تحتاج الدراجة لعرض قدره 1.1 م لاتاحة الحركة دون احتكاك مع عناصر أخرى.
- تصنف مسارات الدراجات إلى 3 (الأولى تكون مفصولة تماماً عن مسار المركبات وقد تكون للدراجات فقط أو الدراجات والمشاة - الثانية يكون مفصول عن مسارات المركبات بدهان أرضي أو بردورات فاصلة - الثالثة تشتهر مسارات الدراجات مع مسارات السيارات وتحدد لها لافتات فقط).

القرار الوزاري 135 لسنة 1984

- يسمح بإقامة المراسي السياحية على ألا يجوز عدد المراكب الراسية في مسافة 1 كم عن 4 مراكب ولا يزيد عدد المراكب الراسية في المرسى الواحد عن 2 مركب مع قيام شرطة المسطحات المائية بتكييف الدوريات وتوفير تجهيزات الإغاثة كما يجب توفير شبكة صرف داخلية لكل الوحدات العائمة والثانوية .

من الاستعراض السابق للتشريعات المنظمة للعمارة والتنسيق الحضاري والعمارة الخاص بـ جزيرة الزمالك يلاحظ أن :

دلائل التنسيق الحضاري هي أكثر التشريعات التي ظهرت بها آليات تلبية الاحتياجات الإنسانية ولكن هذه الأدلة عامة على مستوى الجمهورية تنظم المعايير بشكل عام وتترك المعايير التفصيلية لكل مدينة كي تضعها السلطة المحلية المختصة بما يلائم ظروف المدينة، بالإضافة إلى أن التشريعات العامة عبارة عن قوانين ولوائحها التنفيذية في صورة مواد قانونية تتخللها المعايير المختلفة دون دایجرامات أو صور توضيحية أو جداول تحدد المعايير مما يجعلها صعبة وغير واضحة.

7. التأثير السلبي لتطبيقات التشريعات والقوانين المنظمة على التنمية العمرانية بـ جزيرة الزمالك

عند تقييم تأثير القوانين على التشكيل العمراني في جزيرة الزمالك نجد أن التأثير في اغلب الأحيان في تطبيق القانون أدى إلى عدم امكانية حسم التأثير الفعلي لقوانين العمران على تشكيل البنية العمرانية بالجزيرة فنسبة كبيرة من المباني تتضمن مخالفات واضحة في تطبيق القوانين على مدى سنوات طويلة وما يهمنا في هذا الصدد المخالفات التي يظهر أثراها بشكل مباشر في التشكيل العمراني للجزيرة.

كما تؤكد مجموعة من الدراسات البحثية الارتباط الوثيق بين استقرار حكم القانون ومعدلات التنمية في الدول المتقدمة مقارنة بالدول الأخرى لذا نجد الكثير من السليميات في متننا لعبر عن أحوال التشريع المصري والتي يمكن إيجازها فيما يلي:

7-1 تعاقبقوانين

إن تغير وتعاقب قوانين البناء غير فترة زمنية قصيرة تسبب في الفوضى الحالية وكذلك لجوء بعض المالك إلى مخالفة هذه القوانين لتحقيق أقصى ربح فيوضح ذلك في :

شكل وارتفاع المباني في الشوارع، فالشارع الواحد يضم عمارت بارتفاع 36م وبجوارها عمارت 3 أدوار. (انظر شكل 10)
وجود عمارت على الجانب من الشارع بها رودود في الأدوار العليا منها وببعضها خاليًا من الردود (انظر شكل 11) ومع ذلك كانت عقوبة تلك المخالفة عبارة عن غرامة لا تزيد عن 15 جنيهًا عن كل دور تعلق عليه بدون ترخيص (بقialis الغرامات إلى المردود الاستثماري اندفع معظم المالك إلى المخالفة) (انظر شكل 12)

7-2 تراخي تطبيق القوانين على مدى سنوات


وجود العديد من قطع الأرضي التي تضم أكثر من مبني فوقها نتيجة هدم الفيلات القديمة التي كانت مقامة على قطع أراضي كبيرة نسبياً ثم بناء أكثر من مبني على نفس قطعة الأرض مما يتسبب في زيادة الكثافات البنائية وتقصص الفراغات العمرانية بين الكتل. (انظر شكل 13)

انتشار المباني التي يتجاوز ارتفاعها مرة ونصف عرض الشارع المطلة عليه في الجزء الشمالي من الجزيرة مما يتربّط عليها ضياع المقاييس الإنساني داخل الشارع (انظر شكل 14) بالإضافة إلى زيادة نسبة المباني في نسبة كبيرة من قطع الأرضي عن النسبة البنائية المسموح بها. (انظر شكل 15)

7-3 تأخر صدور قوانين الطابع العمراني

يلاحظ اهتمام الدولة بإصدار القوانين والاشتراطات الخاصة بالطابعين المعماري وال عمراني قد تأخر إلى قرب نهاية القرن العشرين وهي الفترة التي تدهور فيها عمران جزيرة الزمالك نتيجة لعوامل متعددة:-
-

- تعدد الجهات المصدرة للاشتراطات والقوانين (وزارة السياحة - وزارة الري - محافظة القاهرة) أدى إلى وجود تعارض في أحيان كثيرة بين هذه الاشتراطات والأحكام عن الالتزام بهذه الاشتراطات الأمر الذي أضر بالطابع العمراني
لم تذكر القوانين ضرورة القيام بأعمال الترميم والصيانة للمباني ذات الطابع المميز بصفة دورية إنما ترك لتقدير السكان وحيث أن نسبة كبيرة تصل إلى ثلثي الوحدات السكنية في جزيرة الزمالك مؤجرة وفقاً لقوانين الإيجار القديمة فأحجم أصحابها عن أعمال الصيانة والترميم. (انظر شكل 16)



شكل 10 استعراض لقوانين البناء بواجهات المباني المطلة على أحد شوارع الزمالك [6]

صاحب الرؤية من دون تفاعل أو تناغم أو أخذ أو رد أو وصول إلى قنوات مشتركة أو لمناطق اللقاء بين الرفقاء والأصداد في أي موضوع مهما كانت درجة سلطته وبحيث يвидو أن الجميع يباحثون عن مناطق القاطع والصادم بأكثر مما يبحثون عن فرص للحوار.

وشهدت العقود الأخيرة تحولات فكرية في الرأي العام لمصر كلها والتي انعكست بالضرورة على هي الزمالك ونتيجة ازدياد الفجوة بين الطبقات المختلفة داخل المجتمع المصري زادت طبقات الصفراء ثراء وتميزاً من الناحية المعمارية كان من أساليبها ارتفاع تكاليف البناء من جهة وصعوبة الإجراءات الإدارية الخاصة بعمليات التراخيص من جهة أخرى مما تسبب في الاعتماد على كيانات اقتصادية كبيرة قادرة على التمويل وتحطي عقبات الإدارية مما افرز عدداً من التوجهات الفكرية الحاكمة التي تمثل العمران المعاصر وبالتالي التعبير عن شرائح الرأي العام ويمكن تقسيمها إلى 3 توجهات كالتالي:

▪ التوجه نحو الجذور التاريخية التراثية: ويمكن تقسيمه إلى إحياء التراث (الفرعونى والإسلامى والعمارة المحلية) أو التقطف من التراث باستغارة المفردات والعلاقات التشكيلية والفراغية أو التكامل بين التراث والمعاصرة [16].(انظر شكل 7)

▪ عالمية العمارة : يعتمد كلياً على الفكر الغربي نتيجة انبهاره بعمارة العالم المقدم واتجاهاتها المختلفة دون اعتبار للمهارات المحلية والعوامل البيئية، ولا ينظر إليه كبناء تقافي له ثوابته التراثية مما انعكس على المنتج المعماري [17].(انظر شكل 8)

▪ التوجه المادي البحث : يسعى لتحقيق الاستفادة القصوى من مساحة الأرض وتشريعات البناء.
بغض النظر عن أي اعتبارات جمالية، وقد يتطور هذا التوجه لهدم المباني التراثية وإقامة أبراج استثمارية لا تمت لقيمة التراثية بصلة [18].(انظر شكل 9)




شكل 7 مني دار الأهواز المصرية 1988م هيئة التعاون العالمي الباباوية JICA تم استخدام بعض مفردات [16] العمارة الإسلامية



شكل 8 برج أبو الفدا بجوار فندق أم كلثوم واستخدمت فيها تقنيات التحكم البيئي الآلية مثل التكييف المركزي [17]



شكل 9 مبني فندق أم كلثوم بعد هدم الفيلا الخاصة بها [18] الباحثة



شكل 13 زيادة الكثافة البناءية - قطعة ارض على شارع إسماعيل محمد تضم أربع بлокات مرتفعة (أبراج المصري) - Google Earth




شكل 14 مخالفات ارتفاعات المباني في جزيرة الزمالك وضياع المقياس الإنساني - الباحثة



شكل 15 اختفاء الحدائق الأمامية أمام الفيلات نتيجة أن معظم المباني مبنية على كامل مسطح الأرض مع ترك ردور لا يزيد غالباً عن 2:3 م




شكل 16 احد المباني التراثية المهمة بالزمالك بنظام الإيجار القديم- الباحثة



شكل 11 إحلال مباني مرتفعة مكان الفيلات القديمة وما تمثله هذه العملية من [٦] تغير سلبي



شكل 12 صور توضح عمارة عبروط بالزمالك وتتكون من 5 أدوار متكررة وتم تعليتها إلى 7 أدوار بعد فترة الانفراج- الباحثة



شكل 18 نسب عروض قطع الأراضي الواقعة على شارع 26 يوليو - الباحثة

8-1-2 تنظيم مكان المبني من الأرض بما يضمن التحديد الجيد للطريق
جميع المبني على شارع 26 يوليو تردد عن الطريق من 2:4،
وبذلك فان تنظيم مكان المبني من الأرض بما يضمن التحديد الجيد للطريق
لم يتحقق.


8. دراسة مدى تحقق اليات الاحتياجات الإنسانية بالتشريعات المنظمة

للعمران على مسار 26 يوليو بجزيرة الزمالك

- شارع 26 يوليو (طريق رئيسي) شارع ذو اتجاهين يغلب عليه الاستعمال السككي والتجاري ويستخدم لحركة المشاة لوجود رصيف على جانبي الطريق بفي لسير المشاه عليه والسيارات لانه شارع رئيسي يربط بين كوبري 15 مايو وجزيرة الزمالك ويبلغ عرضه 14م.



شكل 17 موقع مسار 26 يوليو في جزيرة الزمالك
المصدر: الباحثة & Google earth



شكل 19 ارتدادات المبني على شارع 26 يوليو - الباحثة

8-1-3 تنظيم ارتفاعات المبني بما يحقق المقاييس الإنساني..
تنقاوت ارتفاعات المبني من 2 : 12 طوابق، وبالنظر إلى (شكل رقم 20) يلاحظ عدم تناسب ارتفاعات المبني مع وجود فروق واضحة في خط السما يتميز بأنه متغير غير منتظم نتيجة نشاط المبني وعمره وطريقة إنشائه بالإضافة إلى التداخل بين الفيلات والمباني المرتفعة ولكنها متناسبة مع عرض الشارع ويوفر سماحية الرؤية وينتهي بامتداد بصري رأسى يدفعه إلى أعلى المئذنة وبذلك فان تنظيم ارتفاعات المبني بما يحقق المقاييس الإنساني لم تواجد بشكل ضئيل ولم يتحقق بالشكل الكافي.

وقد تم اختيار هذا المسار تحديداً لاحتوائه على المكونات العمرانية والمعمارية والتي يهدف البحث رصدها ودراسة مدى تلبيتها للاحتجاجات الإنسانية في ظل التشريعات المنظمة للعمaran بالجزيرة لتنظيم التكوين العمراني المعماري والحفاظ على هوية الجزيرة ومبانيها التراثية والأثرية وتوفير بيئة مناسبة ومشجعة على السير تدعم الاستعمالات المختلفة وتيسير عملية الوصول كذلك كونه شريان حركة رئيسي يربط أجزاء الجزيرة ببعضها وأحد أهم الشوارع التجارية بالجزيرة وهي أكثر المسارات كثافة لحركة المشاة والمركبات.

8-1 مراعاة المقاييس الإنساني وتشجيع السير..

1-1-1 تنظيم أبعاد قطع الأراضي..

تتراوح عروض قطع الأرضي الواقعة على شارع 26 يوليو ما بين 10:120م كما هو موضح بشكل (18) ويوضح نسب عروض الأرضي ويتبين أن أغلب العروض تتراوح من 10:30م وأن % من الأرضي عروضها أقل من 60م وبذلك فان تنظيم أبعاد قطع الأرضي بما يحافظ على المقاييس الانساني ويشجع على السير قد تحقق بشكل كبير.



شكل 23 ممرات المشاة وعناصر تنسيق الموقع بشارع 26 يوليو - الباحثة



شكل 21 استعمالات الارضي بالدور الارضي بشارع 26 يوليو - الباحثة

7-1-8 مفهوم معالجة الحوائط المصمتة والأسوار لتشجيع السير ..
يتضح من(شكل رقم 24) معالجة الحوائط المصمتة بالمسار لتحسين صورتها باستخدام أنواع مختلفة من المواد الانشائية وبذلك فان مفهوم معالجة الحوائط المصمتة والأسوار لتشجيع السير قد تحقق بشكل كبير.

8-2 مراعاة جودة التصميم المعماري والعماري والحفاظ على التراث:
8-1-2 تنظيم المعايير المعمارية والحفاظ على المباني المميزة معماريًا:



شكل 23 ممرات المشاة وعناصر تنسيق الموقع بشارع 26 يوليو - الباحثة

توجد بعض المباني المميزة معماريًا بشارع 26 يوليو لكن هذه المباني غير محافظ عليها كذلك فإن المباني الحديثة التي ظهرت بشارع بور سعيد أما مباني فقيرة معماريًا أو مباني مميزة لكن ذات خصائص لا تتناسب للمنطقة ف تستند من الخصائص المعمارية للمباني المميزة الأصلية

8-1-5 تنظيم مناطق انتظار السيارات بما لا يعيق حركة المشاة ولا تحجب رؤية واجهات المباني ..
تنتشر مناطق انتظار السيارات على جانبي شارع 26 يوليو وتحت كوبري 15 مايو سواء كان انتظار موازي بنسبة 21.9% أو عمودي بنسبة 40.8% ويلاحظ انتشار الانتظار المخالف فوق أرصفة المشاة بنسبة 1.5% مما يعيق الحركة وبذلك فان تنظيم مناطق انتظار السيارات بما لا يعيق حركة المشاة ولا تحجب رؤية واجهات المباني قد تتحقق الى حد ما .



شكل 22 مناطق انتظار السيارات – الباحثة

8-1-6 تنظيم معايير تصميم الطرق بحيث توفر ممرات مشاة جانبية مناسبة وعناصر فرش ملائمة

تتراوح عروض ممرات المشاة بشارع 26 يوليو من 2 : 4 م كما تنتشر الاشغالات التي تعوق الحركة بممرات المشاة توافق بالشارع أعمدة الانارة كما ان حالة الرصف متوسطة (نتيجة وجود بالوعات في منتصف الطريق) ويتصف بكثافة قليلة لأشجار كما يلاحظ أثر كوبري 15 مايو على وصول الإضاءة الطبيعية للشارع ويفقر المسار لمقاعد الجلوس ونوافير الشرب وسلام المهملات كما هو موضح بشكل (رقم 23) وبذلك فان تنظيم معايير تصميم الطرق بحيث توفر ممرات مشاة جانبية مناسبة وعناصر فرش ملائمة للمباني قد تتحقق بقدر ضئيل.

2- تنظيم معايير عناصر تنسيق الموقع بالطرق

تتمثل نوعية الأشجار بشارع 26 يوليو في:

- Acacia Dealbata وتنسم بالزهر الأصفر المعطر وطولها حوالي 10 م - Fucus Benjamin يصل ارتفاعها إلى 3 م وتستخدم لتوفير الخصوصية وحجب الرؤية (الأسوار).

- California Fan Palm & Washington Filifera وهم أنواع من النخيل تتواجد على ضفاف النيل أو مداخل المباني بارتفاع من 6 : 18م.

وهي موزعة على مسافات غير منتظمة ولا يوجد تنويع في النباتات كالأزهار وغيرها من نباتات الزينة كذلك فإن بعض المحلات تزرع أمامها بعض الأشجار بطريقة غير دروسية لأن تضع الأشجار في وسط ممر المشاة مما يعيق الحركة وبالتالي فإن المظهر العام للمسار يفتقر للتزيين الجيد والمدروس للعناصر النباتية وبذلك فإن تنظيم معايير عناصر تنسيق الموقع بالطرق قد تتحقق إلى حد ما.



كثافة الأشجار في 26 يوليو أقل من باقي مناطق المشاهدة على الأرصفة زرع عشوائي يعيق حركة المشاهدة على الأرصفة



شكل 26 صور الأشجار بشارع 26 يوليو - الباحثة


بالشارع بما لم يساعد على الحفاظ على هوية المنطقة اكتسبت جزءاً من تميز طابعها العماني من خلال مجموعة الفيلات والقصور التي تزخر بها تكشف دراسة تاريخ إنشاء مباني الجزيرة عن أن معظمها يرجع إلى قفترتين (الأولى قبل 1915م وتمثل 38% والثانية من بعد 1962م وحتى 1973م وتمثل 32%) من إجمالي مباني الجزيرة وتتبع الطرز المعمارية للمباني ذات الطابع المعماري المميز الموجودة في جزيرة الزمالك من طرز تحاكي العمارة الإسلامية إلى استخدام مختلف الطرز الكلاسيكية والأوروبية حيث جاء بناءها بطريقة منقحة فاخرة تدل على الترف والرفاهية وتحاط بحدائق كبيرة واسعة.

فعدن مدخل الزمالك عند كوبري 15 مايو توجد 3 أمثلة للمباني المتميزة عمانياً (مجمع الفنون - عمارت بهار - فيلا سكنية خاصة على الطراز القروطي حديثة الترميم).

ومن خلال تحليل طابع مباني الشارع نجد أن الطراز (شكل رقم 25): غالبية المباني تأخذ الطابع الكلاسيكي الأوروبي أما اللون والملمس: الألوان والخامات المستخدمة تميز المباني عن غيرها (حجر- طوب) أشكال فتحات الشبابيك: تدل على طراز معين يميز المبني و تكون ملائمة للمناخ المحيط.



عمارات سكنية



مترال



شكل 25 المباني المميزة وغير مميزة على شارع 26 يوليو - الباحثة

3- تنظيم معايير اللاقات لتعزيز القيم الجمالية

يوضح (شكل رقم 21) المبني الذي تحتوي على لاقفatas ادارية وتجارية بنسبة 38.6% والتي تحتوي على لاقفatas تجارية فقط %46.3 بشارع 26 يوليو ونظراً لأن هذه اللاقات لا يوجد تجانس بينها في الأشكال والألوان والتصميمات وبذلك فإن تنظيم معايير اللاقات لتعزيز القيم الجمالية لم يتحقق في شارع 26 يوليو.

4- تنظيم إشغالات الطريق

تعددت صور إشغالات الطرق في أهم شارعين بجزيرة الزمالك والمتمثلة في الآتي (شكل رقم 27):

- ركن السيارات على جانب الطريق.

- وجود بعض الأشكال على الأرصفة الباعة الجائلين استغلال بعض المحلات والمقاهي لجزء من الرصيف.

- صناديق الكهرباء والأشجار.

شكل 25 المباني المميزة وغير مميزة على شارع 26 يوليو - الباحثة

المدينة بالإضافة إلى أن التشريعات العامة عبارة عن قوانين ولوائحها التنفيذية في صورة مواد قانونية تتخللها المعايير المختلفة دون دايجرامات أو صور توضيحية أو جداول تحدد المعايير مما يجعلها صعبة وغير واضحة.

- توصلت الدراسة التطبيقية إلى رصد مدى تحقق آليات تلبية الاحتياجات الإنسانية بمسار شارع 26 يوليو على أرض الواقع وتحليلها كالتالي :

مدى تتحقق الآليات بجزيرة الزمالك	الآليات تتحقق الاحتياجات الإنسانية	احتياجات المستخدمين
١	٢	٣
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم أبعاد قطع الأرض بما يحافظ على المقياس الإنساني ويشجع على السير. 	أولاً: مراعاة المقياس الإنساني وتشجيع السير
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم مكان المبني من الأرض بما يضمن التحديد الجيد للطريق. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم ارتفاعات المباني بما يحقق المقياس الإنساني. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم استعمالات الدور الأرضي بما يضمن حيوية المنطقة ويشجع على السير. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم مناطق انتظار السيارات بما لا يعيق حركة المشاة ولا تحجب رؤية واجهات المباني عن الطريق. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم معايير تصميم الطرق بحيث توفر ممرات مشاة جانبية مناسبة وعنابر فرش ملائمة. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ مفهوم معالجة الحوائط المصمتة والأسوار لتشجيع السير. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم معايير الطرق لتكون شبكة متدرجة متصلة. 	ثانياً: مراعاة سهولة التنقل والاتصالية
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم الاستعمالات بما يشجع على إخلاقتها ومعن استمرارية الاستعمالات غير المرغوب فيها. 	ثالثاً: التشجيع على الاستعمالات المختلطة
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم المعايير المعمارية والحفاظ على المباني المميزة معمارياً. 	رابعاً: جودة التصميم المعماري والعرقاني والحفاظ على التراث
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم معايير عناصر تنسيق الموقع بالطريق. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم معايير الالقات لتعزيز القيم الجمالية. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم البروزات بما لا يشوّه البيئة العرانية. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم معايير الحفاظ على المباني الأثرية والتراجمية وتشجيع إعادة استغلالها. 	
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ تنظيم معايير انتظار الدراجات لتشجيع استغلالها. 	خامساً: توفير أنماط متعددة من النقل صديقة للبيئة
	<ul style="list-style-type: none"> ▪ الاعتماد على وسائل النقل النهري غير الملوثة للبيئة. 	

بعد ذلك تم عمل مقارنة بين نتائج مدى تحقق آليات تلبية الاحتياجات الإنسانية بالتشريعات المنظمة للعمان والعمارة والتنسيق الحضاري بجزيرة الزمالك وبين مدى تحقق تلك الآليات بالعمان القائم في شارع 26 يوليو بالجزءة واتضح أن هناك بعض التناقض ما بين تحقق أو عدم تحقق الآليات بالتشريعات المنظمة للعمان والعمارة والتنسيق الحضاري بجزيرة الزمالك وبين العمأن القائم فأليات مثل تنظيم أبعاد قطع الأرض بما يحافظ على المقياس الإنساني ويشجع على السير ومفهوم معالجة الحوائط المصمتة والأسوار لتشجيع السير لم يتم تتحقق بالتشريعات ولكن تحققوا بشكل كبير على أرض الواقع كذلك آليات مثل تنظيم استعمالات



شكل 27 إشغالات الطرق بشارع 26 يوليو - الباحثة

8-3 توفير أنماط متعددة من النقل صديقة للبيئة

8-3-1 تنظيم معايير انتظار الدراجات لتشجيع استغلالها .. لا توجد أي مناطق خاصة لانتظار الدراجات بالمسار كما لا توجد حارات مخصصة لها بالطريق كما هو موضح بـ(شكل رقم 28).



شكل 19 وسائل النقل الجماعية - الباحثة

9 النتائج

يوجد العديد من التشريعات العمرانية في مصر لتحقيق أهداف وخطط التنمية الحضرية المستدامة وبالتالي خلق بيئة عمرانية سلية وبالرغم من الاهتمام الواضح بتلك التشريعات ودور الأجهزة المختصة في تحويلها من مجرد وسيلة وشروطًا قانونيًا إلى أداة تخطيطية ترسم سياسة العمران في المدن المصرية إلا أن الواقع يثبت غير ذلك فالملحوظ انه توجد العديد من تلك السلبيات فنظرية فاحصة إلى الأحياء ذات القيمة بالمدن المصرية تعطي صورة حقيقة عن العشوائية التي مازالت سائدة والتي تعوق بدورها عملية التنمية الحضرية المستدامة.

▪ توصلت الدراسة النظرية إلى أن 9 آليات من 16 آليات من آليات تحقيق الاحتياجات الإنسانية لم تتحقق في التشريعات المنظمة للعمان والتنسيق الحضاري والعمارة لجزيرة الزمالك وأن 5 آليات قد تحقق إلى حدما وأن الباقي فقط قد تحقق ودلائل التنسيق الحضاري هي أكثر التشريعات التي ظهرت بها آليات تلبية الاحتياجات الإنسانية ولكن هذه الأدلة عامة على مستوى الجمهورية تنظم المعايير بشكل عام وترك المعايير التفصيلية لكل مدينة كي تضعها السلطة المحلية المختصة بما يلائم ظروف

- [1]. جون لوك ترجمة ماجد فخري ونقل عن كمال عبد اللطيف «في الحكم المدني»، مقال بحثي في المجلة العربية للعلوم الإنسانية العدد 55 1996م.
- [2]. أحمد خالد علام «التشريعات المنظمة للعمارة»، مكتبة الأنجلو القاهرة 1986م ص 15.
- [3]. عصام الدين محمد علي «الأبعاد التنموية للتشريعات العمرانية في مصر»، ورقة بحثية المؤتمر العلمي الدولي الرابع (العمارة والعمان على مشارف الألفية الثالثة) قسم العمارة - كلية الهندسة - جامعة أسيوط 30 مارس 2000.
- [4]. أحمد يحيى راشد & مصطفى حسام محمد & محمد إبراهيم البلاقيسي «الحي السكني والحركة الاجتماعية: مخططة؟ أم تقليدية؟»، ورقة بحثية بحث متضور بندوة الأسكنان 3 الحي السكني أكثر من مجرد مساكن - الهيئة العليا لتطوير مدينة الرياض - في الفترة من 23-20 مايو 2007.
- [5]. محمود طه محمود سليم «التشريعات المنظمة للعمان وأثرها على تشكيل البنية العمرانية» - دراسة حالة التجمعات السكانية بمنطقة الفطامية»، ورقة بحثية بحث متضور بالمجلة العلمية كلية الهندسة بالطربة جامعة حلوان 2007.
- [6]. قانون البناء الموحد «قانون رقم 119 لسنة 2008» بإصدار قانون البناء»، الوقائع المصرية العدد 19 2008.
- [7]. اللائحة التنفيذية لقانون البناء الموحد «اللائحة التنفيذية لقانون البناء»، اللائحة التنفيذية لقانون رقم 82 2009.
- [8]. قانون 144 «قانون رقم 144 لسنة 2006» بشأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآمنة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري»، الوقائع المصرية العدد 248 2006.
- [9]. اللائحة التنفيذية لقانون 144 «اللائحة التنفيذية لقانون 144 لسنة 2006» في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآمنة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري»، الوقائع المصرية العدد رقم 248 2006.
- [10]. قانون 140 «قانون رقم 140 لسنة 1956» بشأن إشغال الطرق العامة»، الوقائع المصرية العدد 32 1956.
- [11]. اللائحة التنفيذية لقانون 140 «اللائحة التنفيذية لقانون 140 لسنة 1956» في شأن إشغال الطرق العامة»، الوقائع المصرية العدد رقم 32 1956.
- [12]. قانون 66 «قانون رقم 6 لسنة 1956» بشأن تنظيم الإعلانات»، الوقائع المصرية العدد 16 1956.
- [13]. اللائحة التنفيذية لقانون 66 «اللائحة التنفيذية لقانون 66 لسنة 1956» في شأن تنظيم الإعلانات»، الوقائع المصرية العدد رقم 99 1958.
- [14]. يحيى وزيري «ملامح التراث في العمارة المصرية المعاصرة»، مقالة جريدة الفنون الكويتية نوفمبر 2005.
- [15]. سيف نصر الدين أحد «التحولات في الفكر المعماري وأثره على التشكيل المعماري» رسالة ماجستير كلية الهندسة بالطربة - جامعة حلوان 2001.
- [16]. علاء محمد شمس الدين العيشي «القيم الجمالية في عمارة التراث المصري» - دراسة تحليلية لعمارة مدينة المنصورة»، رسالة دكتوراه كلية الهندسة - جامعة المنصورة 2006.
- [17]. محافظة القاهرة قرار «محافظ القاهرة رقم (185) لـ عام 1996م بشأن الاستشراطات البنائية لمنطقة الزمالك».
- [18]. وزارة السياحة «قرار وزارة السياحة رقم (135) لسنة 1984م».
- [19]. الدليل الإرشادي للجهاز القومي للتنمية الحضاري <http://www.urbanharmony.org>
- [20]. عبد القادر عبد العزيز علي «استخدام الأرض في الجزء النيلي بمنطقة القاهرة»، رسالة ماجستير كلية الآداب - جامعة القاهرة غير منشورة 1973م.
- [21]. عرفه عيده علي «القاهرة في عهد إسماعيل»، الدار المصرية اللبنانية - القاهرة 1998م.
- [22]. عبد الرحمن زكي «موسوعة القاهرة في ألف عام»، مكتبة الأنجلو المصرية - القاهرة 1969م.
- [23]. أمل سعد زغلول مسعد الحشاش «التقويم الجغرافي للاستخدامات الترويجية والسياحية بجزيرة الزمالك - محافظة القاهرة باستخدام نظم المعلومات الجغرافية والاستشعار عن بعد»، رسالة ماجستير، كلية الآداب - قسم الجغرافيا، جامعة المنوفية، 2013.

الدور الأرضي بما يضمن حيوية المنطقة ويسعى على السير وتنظيم معايير الحفاظ على المباني الأثرية والتراثية وتشجيع إعادة استغلالها تحقيقاً إلى حد ما بالتشريعات ولكن تتحقق بشكل كبير على أرض الواقع وآلات تنظيم مناطق انتظار السيارات بما لا يعيق حركة المشاة ولا تحجب رؤية واجهات المباني عن الطريق وتنظيم معايير تصميم الطرق بحيث توفر مرارات مشاة جانبية مناسبة وعناصر فرش ملائمة وتنظيم معايير عناصر تنسيق الموقع بالطرق لم تتحقق بالتشريعات ولكن تتحقق إلى حد ما على أرض الواقع وأالية تنظيم معايير اللاقات لتعزيز القيم الجمالية تتحقق إلى حد ما بالتشريعات ولم تتحقق على أرض الواقع.

ومن الواضح أن هناك غياب لكثير من الآليات الخاصة بتلبية الاحتياجات الإنسانية في البنية العمرانية سواء على المستوى التشريعي أو على مستوى أرض الواقع (رأي العام)، لذلك لا بد من عمل دراسة بحثية عن معوقات تحقيق تلك الآليات من وجهة نظر المختصين وعمل مقترنات للتغلب على تلك المعوقات.

10 التوصيات

- ما سبق يتضح أنه من موجبات تكامل الإصلاح التشريعي أن يتناول جميع محاور العملية البنائية والإسكانية حتى تشهد المدينة التنمية العمرانية المتكاملة ولذا ينبغي تحقيق الآتي:
- الفصل بين الجهة المختصة بشئون التخطيط العمراني والجهة المختصة بشئون التنظيم بالوحدة المحلية وكذلك الجهة المختصة بشئون البيئة لتحديد اختصاصات ومسؤوليات كل منها.
 - يجب تطوير الجهات المحلية وذلك عن طريق الجدية في تنفيذ التشريعات وتدعيم الأجهزة القانونية على تطبيق التشريعات العمرانية وإعداد الكوادر اللازمة لذلك علاوة على تدريب تلك الأجهزة بكفاءة عالية للإشراف على التنفيذ وتبسيط الإجراءات بالإضافة إلى الإشراف والتوجيه اللازمين لعمليات المتابعة الدورية لتطبيق التشريعات العمرانية.
 - تخصيص موقع على شبكة مواقع الانترنت خاص بالجهات الإدارية لاتخاذ إجراءات أكثر نجاحاً للمشاركة الشعبية في عملية التخطيط وعدم الاكتفاء باعطائهم حق الاعتراض على مشاريع التقسيم والتنظيم بهدف نشر الوعي وتطبيق مبدأ الشفافية في المعالجات المتداولة.
 - توفير الاستقرار للتشريعات الحد من التعديلات المتتالية مع تحقيق العدالة بين المالك ومستأجرى العقارات القيمة ومواجهة تغير النفقات اللازمة لصيانة هذه العقارات أما بخصوص هدم الفيلات فمن الممكن أن تكون المدة المحددة لهدمها 80 عاماً بدلاً من 40 عاماً مع منح أصحاب هذه الفيلات تعويضاً مكافئاً لعدم هدمها.
 - وأخيراً .. نجد انه مازالت هناك الحاجة إلى مزيد من الجهود لتطوير التشريعات المنظمة للعمان في مصر من خلال تجميع التشريعات المنتشرة المنظمة في اعتماد مشروع قانون عمراني موحد شامل - كل في اختصاصه - للعمليات التخطيطية كلها واليات تنفيذها يسهل التعامل معها ويبعد التضارب بينها بما يضمن الارتفاع بالمدينة والتجمعات المتنفذة.
 - أما التوصيات على مستوى منطقة الدراسة فيمكن تلخيصها في الآتي:
 - على المستوى التخطيطي عمل مخطط خاص بالمنطقة يهدف لتحقيق آليات ثانية الاحتياجات الإنسانية ويتم تحديد مقرراته بالمشاركة مع أفراد المجتمع ويمكن أن يضاف لمقرراتهم حساب الاحتياج الفعلى لعدد أماكن انتظار السيارات وعمل مجموعة من الجراجات متعددة الطوابق أو تحت الأرض يتم توزيعها بشكل منتظم لقليل ضغط الانتظار داخل المسار ويراعي أن تكون هذه الجراجات ضمن مشروعات متكاملة للارتفاع بأمرصنة حتى لا تؤثر على حيوية المنطقة عمل مشروعات متكاملة للارتفاع حتى أماكن خارج المنطقة مع عمل أسواق مجتمعية للباعة الجائلين ووضع خطة مدروسة لتشجير المسار مع عمل مشروعات لتطوير المباني والمناطق الأثرية وازالة التعديات عليها وخاصة اللافقات.
 - على المستوى التشريعي عمل اشتراطات تخطيطية وبنائية خاصة بمسارات جزيرة الزمالك في صورة كود ضمن الإطار التشريعي العام الموجود حيث يقترح تطبيق الكود على مناطق محددة ضمن المحيط العام للتشريعات بالإضافة لتفعيل القوانين الموجودة كقوانين الاشغالات وغيرها ويقترح أن يحتوي الكود على جميع المعايير المذكورة بالقوانين العامة كالارتفاعات والبروزات وغيرها والتي تؤثر على عمران المنطقة ضمن الوثائق المناسبة لها بالإضافة لمعايير خاصة بجزيرة الزمالك ويقترح أن تضم الوثائق التالية (المعايير العمرانية الفراغات العامة المعايير المعمارية المبنية التراثية والأثرية اللافقات وعناصر تنسيق الموقع).

[24]. داليا محمد صالح «جزيرة الزمالك : دراسة في جغرافية «المران» رسالة ماجستير ، كلية الآداب – قسم الجغرافيا، جامعة القاهرة، 2003 .

[25]. وزارة الإسكان – هيئة التخطيط العمراني «مشروع الارتفاع بالبيئة العمرانية والحفاظ على الطابع العمراني لإقليم القاهرة – منطقة الزمالك» 1990.

[26]. Chafika Soliman Hamamsy, «*Zamalek : the changing life of a Cairo elite, 1850-1945*», Cairo, Egypt : American University in Cairo Press, 2006.

[27]. David Listokin & Carole Walker, «*The Subdivision and Site Plan Handbook*», Center for Urban policy research ,New jersey ,USA ,1989.

[28]. Wael Abed, «*Zamalek: My Home Island*», Dar El Kotob ,Cairo, 2013.

كما تم الاستعانة ببعض المواقع الالكترونية للحصول على بعض من الصور والخرائط والتي تخدم البحث العلمي

[29]. <http://www.egyptedantan.com/egypt.htm>

[30]. <http://ar.wikipedia.org>

[31]. Google Earth.